

23 2102 الرسالة للشافعی باب الاستحسان للشیخ مصطفی العدوی

العدوی
مصطفی العدوی

قل هذه سببیلی. ادعوا الى الله. على بصیرة انا ومن من اتبعنی وسبحان الله وما انا من المشرکین طیب ما زا عندك انفضل الحمد لله والصلوة والسلام على رسول الله. اللهم اغفر لشيخنا والحاضرين واياك يا رب والسماء جمیعاً. اتفضل. وقضی رسول الله صلی الله علیه وسلم بالدية في الحر المسلم يقتل خطأ مائة من الابل. وقضی بها على العاقلة وكان العبد يخالف الخطأ في القاضي والمأساة ويوافقه في انه قد تكون فيه هدية فلما كان قضاء رسول الله في كل امر فيما لزمه انا هو في ماله دون مال غيره. الا في الحر يقتل خطأ. قرینا على العاقلة في الحر يقتل خطأ ما قضی به رسول الله صلی الله علیه وسلم وجعلنا الحر يقتل عمداً اذا كانت فيه دية في مال الجاني. كما كان كل ما جنى في ماله غير الخطأ ولم نقص ما لزمه من ظلم بغير جراح خطأ على ما لزمه بقتل الخطأ. نعم

فان قال قائل وما الذي يغرم الرجل من جنایته؟ وما وما لزمه غير الخطأ؟ قلت قال الله تعالى واتوا النساء صدقائهم نحلة. وقال واقیموا الصلاة واتوا الزکاة. وقال فان احصرتم

ما استیسر من الهدی وقال والذین يظاهرون من نسائهم ثم يعودون لما قالوا فتحریر رقبة من قبل ان يتماسی يعني فيه الزامات تلزم المسلم في ماله مش كده نعم تفضل واصل غير الجنایات اتفضل. وقال ومن قتله منكم متعمداً فجزاء مثل ما قتله منكم يحكم به ذوى عدل منكم هدياً الكعبة او كفارۃ طعام مساکین او عدل ذلك صیاماً ليذوق وبال امره. عفا الله عما سلف. ومن عاد فينتقم الله منه. والله عزيز ذو انتقام. وقال فکفر طعام عشرة مساکین من اوسط ما تطعمون اهليکم او کسوتهم او تحریر رقبة. فمن لم يجد فصیام ثلاثة أيام وقضی رسول الله على ان على اهل الاموال حفظها بالنهار. وما افسدت المواشی

فهو ضامن على اهله. يعني كل هذه غرامات على الاشخاص الذين استحقوا هذه الغرامات ولا تلزم العاقلة بشيء منها ان العاقلة لا تلزم بای شيء مما ذكرت. اتوا النساء صدقائهم نحلة

لست بملزم وانا من العاقلة ان ان اعطي قریبی الذي يريد الزواج شيء من المهر اجتنیت جنایة قتلت صیداً في الحرم على مسل ما قتلت يقوم على ولا تلزم العاقلة بشيء من ذلك فالاقیسة هنا لا تضطرد يعني اني الزمت العاقلة بالمساهمة في دية او تقسیم دية قتل الخطأ عليها اني الزمتها باشياء اخرى والجراح ما العمل فيها

شخص ضرب شخصاً تكسر له سناً هل دية السن على العاقلة ام على الضارب فقط وسائر الجروح سائر الجروح هل تتحمل العاقلة شيئاً منها شخص فقاً عین شخص

هل العاقلة تساهم في دية العین قال خطأ قل خطأ ام انها لا تتحمل فورد المصنف الامام الشافعی رحمه الله صوراً لجنایات الزمت الاشخاص باموال غرامات في اموالهم ولا تشارك العاقلة ولا تلزم بشيء من ذلك. ذكر

جمهور النساء ذكر الزکوات المفروضة. ذكر ده من احصار. ذكر اه کفارۃ الظہار ذکر ایضاً کفارۃ القتل في الحرم کفرض القتل الذي يشتريها المحرم کفارۃ الیمن قضی ان على اهل الاموال حفظها بالنهار فما افسدت المواشی بالليل فهو ضامن على اهله الضامن لا يلزم العاقلة تساهم في هذا الضمان فيزيد ان يقول لا قیاس في مسألة الجنایات لا تقاس دية قتل الخطأ على ما سواها من الامور التي تلزم الشخص في ماله

تفضل فعل الكتاب والسنۃ وما لم يختلف المسلمين فيه ان هذا کله في مال الرجل بحق وجوب عليه للادمیین بوجوه لزمه. وانه لا يکلف احد غرمته عنه. ولا يجوز ان

في مسألة يا اخوان بس نزيد يعني ازا كان عند احد منكم وقت لبحثها باتساع. اخونا عبد الناصر موجود هل يلزم هل تلزم العاقلة بشيء في الجروح اتفاقاً او النزاع في نزاع

احنا بنسائله اهوت ما هو اخوك اما طیب هو اخوك عبد الرحمن الاسیوطی يقول تلزم واتكلم بجرأة يعني بأنه يعني يملك من الادلة ما نقل عليه ابن قدامة اصبر علينا بس نتكلم

انت في بلد ايه ولا جيران اه صح ماشي هو يقول انه اذا كانت اكثر من ثلث الديه يعني العين اليد الرجل اكثر من ثلث نصف الدين فيقول تلزم العاقلة بها

فنحن قبل ان نسأل عن الدليل صدر الاجماع على ذلك صدر نقل الاجماع على ذلك هل توافقه على هذا النقل سبرجع الى المسألة وحينئذ ستري تؤول اليه النتائج ان شاء الله

فانت تقول هناك اجماعات دلوقتي ما تقولش حاجة احنا هل كزبناك؟ بس قل لي يعني ايه طيب باجماع منصوب يعني هل تقول اسمع لي واطع ولا ترجع؟ صدقني فانا لقول الفصل ليس بالهزل. ولا ايه يعني؟ بيقول لك سارجع واراجع المسألة

يعني الاجماع تمنيه من اسيوط جينا نقول لك اهو فل الحديد اللي ولكن اجمعوا منتقد في هذا الباب اخوك محمد محمود باب التمهل طيب لن نخسر ازا تمهلنا اجمع اهل العلم على ان ديتنا الخطأ على العاقلة واجمعوا كذلك على ان ما زاد على ثلث الديه

انا العاقل واختلفوا في الثالث فما دونه ثلث نفس طيب الباحث عن الدليل يحب ان يستأنس الذي يحج على من لا يرى الاجماع عفوا قد يخالف الشوكاني وصديق حسن خان فيقولان لا الكلام ده ما

ويجيب لك اي واحد مخالف لكن نحن مع كلام العلماء الان الى ان يأتيانا اخر جزار الله خيرا كاع ما فصلناش في هذه المسألة. افضل ولا يجوز ان يجيء رجل ويغrom غير الجاني الا في الموضع الذي سنه رسول الله فيه خاصة من قتل

الخطأ وجنايته على الادميين خطأ. هذا كلامه قد يفيد ذلك. ان كلام الامام الشافعي. نعم. لم يحمل الا في القتل لم يحمل العاقلة شيئا الا في القتل. بهذا الكلام لكن محتاجين نستقصي كلامه بصورة اوسع

نعم اما تقدير ما يلزم العقل لا بدون عشرة دراهم فلا وجه له من روایة ولا درایة ولا الرجوع الى ما فيه من الاحاديث من اطلاق العقل استغرب العقل الديه وتخصص بينهما ان بلغ نصيب الواحد الف درهم

لا مش في مسألة هنا خمسية تسعه وتلاتين الف وخمسية تسعه وتلاتين ايه اه قل ثم وجدناهم مجتمعين على ان تعقل العاقلة ما بلغ ثلث الديه من جنائية في الجراح فصاعدا

لا تقوى ما قاله عبدالرحمن الاسيوطي استحق هدية عندك عسل ادي له هدية يا عبدالرحمن من افادنا. نعم اختلفوا في طيب مشكلة احنا ما وقفناش على الثالث بنفسنا. اتكلم على ايه

ما زاد مش مشكلة نفع الله بك وففك الله الحمد لله. نعم جاب المسجد هذه الاشياء فيها نص ولا يقال بس هو نقل قول اصريحا ان الاجماع على ان ما زاد على على ثلث الدقيقة تحملها العاقلة

يا رب انت المستعان الحمد لله ولا تعجل بالقرآن من قبل ان يقضى اليك وحيه تقرب زدني علما لا تحرك به لسانك لتعجل به ان علينا جمعهم قرآنا فهذا نستفيد منه شيئا

وهو الهدوء في طلب العلم الدورة التي تقول لك سندرس فقه الطهارة في يوم وفقه الصلاة في يوم وفقه الزكاة في يوم وفقه

ويعمل كل العلم في اسبوع اولا هل صار عليها السلف كده بهذه الطريقة؟ وهل هي تفید الافادات والعقول البشرية يعني لكن البناء يقول انا استطيع ابني الجدار هذا ارتفاعه عشرة مترا في يوم لكن سيسقط في اليوم الثاني يسقط

في ساعة لكن يبني مترين واتركها تنشف يصعد بمتر اتركه ينشف صاد بمتر يعمل دعامات قوي كده والشاهد من التنزيل ولو انهم فعلوا ما يوعظون به لكان خيرا لهم واسد تثبيتا واما لاتبنياهم من لدنا اجرا عظيما ولهديناهم صراط مستقيم تبنوا وترسخ وبعدين اطلع

اهو الوحي نزل على النبي منجم اثار الله بصرك وبصيرتك نعم لان الاشياء دي في الحقيقة في الصور نزلت مرة يلا الله يغفر لنا ولو ما رأيت حجاب تزكيات كده

هم تزكيات من الارض الى هذا المكان. والقى دوره في الطهارة وكل من سمع كل من حضر وكل من وجد في المسجد نشهد نحن فلان

فلان انه ايه حضر مجلس السماع لدوره ويعطى الورقة